**المطلب الخامس عشر : حكم الخطبة في الاستسقاء .**

**أولاً : رأي الشيخ المباركفوري ـ رحمه الله ـ في المسألة :**

**قال ـ رحمه الله ـ :** " وذهب الجمهور إلى استنان الخطبة فيه , وهو المشهور عن أحمد , وهو الحق والصواب "([[1]](#footnote-3)) .

**ثانياً : أقوال العلماء في المسألة :**

اختلف العلماء في حكم الخطبة في الاستسقاء على قولين مشهورين :

**القول الأول** : لا يخطب في الاستسقاء ، وإنما يدعو يتضرع ، وبه قال أبو حنيفة([[2]](#footnote-4)) ، وهو رواية عن الإمام أحمد ([[3]](#footnote-5)).

**القول الثاني** : إنَّ فيها خطبة بعد الصلاة ، وبه قال أبويوسف ، ومحمد بن الحسن من الحنفية ([[4]](#footnote-6)), والمالكية ([[5]](#footnote-7)), والشافعية ([[6]](#footnote-8)) ، وهو رواية مشهورة عن الإمام أحمد ([[7]](#footnote-9))**.**

**ثالثاً : الأدلة** :

* **أدلة أصحاب القول الأول** :استدلوا بما يلي :

**الدليل الأول :** عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال : (( إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج متبذلاً , متواضعاً , متضرعاً حتى أتى المصلى ,فلم يخطب خطبتكم هذه , ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير , وصلى ركعتين كما كان يصلي في العيد ))([[8]](#footnote-10)).

**وجه الدلالة :**قوله " ولكن لم يزل في الدعاء , والتضرع , والتكبير ..." دل على عدم مشروعية خطبة الاستسقاء .

**الدليل الثاني :** عن أنس ـ رضي الله عنه ـ " في قصة الأعرابي الذي دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب , فطلب منه أن يدعو الله بأن يغيث البلاد والعباد " ([[9]](#footnote-11)).

**وجه الدلالة :**لم يخطب النبي صلى الله عليه وسلم من أجل الاستسقاء ؛ لأن طلب السقيا من رسول الله وقع له صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ، فالخطبة سابقة في هذه الحادثة على الإخبار بالجدب([[10]](#footnote-12)) .

**الدليل الثالث :** أنَّ الخطبة تبع للجماعة ، ولا جماعة عند أبي حنيفة في الاستسقاء([[11]](#footnote-13)).

* **أدلة أصحاب القول الثاني :** استدلوا بأدلة منها :

قالوا : الاستسقاء يكون بالصلاة والدعاء والخطبة ، للأحاديث الواردة في ذلك ، منها :

**الدليل الأول** : عن عائشة رضي الله عنها قالت : شكى الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر فأمر بمنبر ، فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه ، قالت عائشة : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر صلى الله عليه وسلم وحمد الله عز وجل ثم قال : ((إنكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم)). ثم قال :((الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين ، لا إله إلا الله يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغنى ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا إلى حين)). ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حول على الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله فلم يأت مسجده حتى سالت السيول فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه فقال : ((أشهد أن الله على كل شيء قدير وأنى عبد الله ورسوله)) ([[12]](#footnote-14)) . قال أبو داود : "وهذا حديث غريب إسناده جيد"([[13]](#footnote-15)).

**الدليل الثاني :** عن ابن عباس رضي الله عنهما : (( أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم صنع في الاستسقاء كما يصنع في العيد))([[14]](#footnote-16)).

**الدليل الثالث :** عن أبي هريرة رضي الله عنه : ((أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى الاستسقاء ، فصلى ركعتين ، ثم خطب)) ([[15]](#footnote-17)).

**رابعاً : الرأي الراجح :**

الذي يظهر لي رجحانه ـ والعلم عند الله ـ ما ذهب إليه الجمهور من استحباب الخطبة لصلاة الاستسقاء ؛ وذلك لما يلي :

ـ لثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم كما جاءت من طريق ابن عباس ـ رضي الله عنهما , ومن طريق أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ .

1. () انظر : مرعاة المفاتيح ( 5/177 ) . [↑](#footnote-ref-3)
2. () انظر : شرح فتح القدير لابن الهمام (2/93) ، بدائع الصنائع (2/261) ، حاشية ابن عابدين (3/71). [↑](#footnote-ref-4)
3. () هذه الرواية صححها ابن عقيل ، ونصرها في الخلاف. انظر : المغني (3/338) ، المبدع شرح المقنع (2/186) ، الإنصاف (2/457) , الممتع في شرح المقنع (1/690). [↑](#footnote-ref-5)
4. () انظر : بدائع الصنائع (2/261) ، حاشية ابن عابدين (3/71) . [↑](#footnote-ref-6)
5. () انظر : المدونة (1/244) , البيان والتحصيل (1/316) , الذخيرة (2/435) , مواهب الجليل (2/596) ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (1/405) [↑](#footnote-ref-7)
6. () انظر : الأم (1/287) , البيان في مذهب الشافعي (2/682) . [↑](#footnote-ref-8)
7. () انظر : الشرح الكبير لابن قدامة (2/287) ، المغني (3/338) ، المبدع شرح المقنع (2/ 186) ، الإنصاف (2/457) , الممتع في شرح المقنع (1/690).

   قال ابن قدامة : قال أبو بكر اتفقوا عن أبي عبد الله أن في صلاة الاستسقاء خطبة وصعوداً على المنبر. [↑](#footnote-ref-9)
8. () تقدم تخريجه ص (679) . [↑](#footnote-ref-10)
9. () تقدم تخريجه ص (680) . [↑](#footnote-ref-11)
10. () انظر : حاشية على مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح للطحاوي ص (360). [↑](#footnote-ref-12)
11. () انظر : شرح فتح القدير لابن الهمام (2/94) ، بدائع الصنائع (2/261). [↑](#footnote-ref-13)
12. ()تقدم تخريجه ص (679) . [↑](#footnote-ref-14)
13. () انظر : سنن أبي داود ، كتاب الاستسقاء ، باب رفع اليدين في الاستسقاء (1/304) . [↑](#footnote-ref-15)
14. () تقدم تخريجه ص (678). [↑](#footnote-ref-16)
15. () أخرجه أحمد في مسنده (14/73) برقم (8327) , وابن ماجه في سننه , في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها , باب ما جاء في صلاة الاستسقاء (1/403) برقم (1268).

    قال النووي في الخلاصة (2/876) : " قال البيهقي : تفرد به النعمان بن راشد , والنعمان مضطرب الحديث , كثير الغلط ".

    والحديث ضعفه العلامة الألباني كما في ضعيف ابن ماجه (261) وانظر : السلسلة الضعيفة (12/285) برقم (5630).

    وضعّفه الأرناؤوط في تحقيقه للمسند ( 14/73) . [↑](#footnote-ref-17)